

محافظة شمال سيناء
مديرية الطرق والنقل

(دفتر شروط خصوصية رقم (٥) لسنة ٢٠١٥)

طرح عمليـــــــــــــــــه

عملية / رد الشى لاصله لمسارات خطوط الصرف الصحى
بشاليهات السعد والصحفيين بمدينة العريش
جلسة ٢٠١٥/٤/٦

تاريخ فتح المظاريف :يوم الموافق الاثنين ٦ / ٤ / ٢٠١٥ الساعة الثانية عشر ظهــــــــــــــــرا
ثمن دفتر الشروط : (٣٣٠) جنية فقط ثلاثمائة وثلاثون جنيها لاغير شاملة المصاريف الادارية
عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () ورقة بما فيها (١) رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى
لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمما لهذا الدفتر مع مراعاة التعديلات

رئيس العقود

المشروعات

مدير عام المديرية

()

()

مهندس /

محمود احمد بدير

*** فهرس ***

رقم الصفحة	*الموضوع
(٢)	* طريقه تقديم العطاء
(٣)	* تقديم العطاء
(٤)	* موضوع العطاء
(٨)	* قائمه بالآلات والمعدات اللازمة
(٩)	* ملحوظات قائمه الأثمان
	* قطاع عرضى للطريق
	* ملحوظة *

مرفق بالكراسة قائمه أثمان (توضع فى المظروف المالى)

طريقه تقديم العطاءات

- أ- تقدم العروض في مظلوفى (مظلوف للعرض الفنى - مظلوف للعرض المالى) ويثبت على كل مظلوف نوعه من الخارج ويوضعان داخل المظلوف ويغلق بطريقه محكمه يوضح عليه نوع العملية وتاريخ جلسة فتح المظاريف .
- ب- يحتوى المظلوف الفنى على الاتى :-

- ١- كراسه الشروط والمواصفات .
 - ٢- التأمين المؤقت بمبلغ وقدره (١٦٦٠٠) بموجب إيصال مورد للخرزينة بالمديرية أو خطاب ضمان غير مشروط لمدته ثلاثة شهور أو شيك مقبول الدفع
 - ٣- سابقه الخبرة والأعمال التي سبق للمقاول تنفيذها .
 - ٤- بيان المعدات والآلات التي سوف تستخدم فى العمليه .
 - ٥- البيانات الاداريه والقانونية عن مقدم العطاء .
 - ٦- اصل بطاقة عضويه الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء .
 - ٧- صوره من البطاقة الضريبية - السجل التجارى - بطاقة التأمينات الاجتماعية - شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .
 - ٨- كل عطاء مقدم من شركه يجب أن يرافقه صوره رسميه من عقد تأسيسها ومن نظامها الاساسى وصوره من عقد الشركة وبيان بأسماء الأشخاص المصرح لها بالتعاقد ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسئولين مباشره عن تنفيذ شروط العقد وإمضاء الايصالات وإعطاء المخالصات باسم الشركة ونماذج من إمضاءاتهم .
 - ٩- برنامج زمنى لتنفيذ الأعمال حسب مدة تنفيذ العملية .
- ج- يحتوى المظلوف المالى على الاتى :-

- قائمه الإثمان (المرفقة بكراسه الشروط والمواصفات موضحا بها سعر كل وحده والاجمالى بالأرقام والحروف مع مراعاة نص المادة رقم " ٥٥ " من اللائحة التنفيذية للقانون رقم " ٨٩ " لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات وای شروط فنية توضع فى المظلوف المالى لن يلتفت اليها ولن يعتد بها .
- د- يكون تقديم العطاءات والتعاقد وفقا للشروط والقواعد والاجراءات الواردة بالقانون رقم " ٨٩ " لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

(٣)

تقديم العطاء

طرح عمليه / رد الشى لاصله لمسارات خطوط الصرف الصحى بشاليهات السعد و الصحفيين

بمدينة العريش لعام ٢٠١٥

جلسة ٦ / ٤ / ٢٠١٥

تقبل مديره الطرق والنقل بالعريش بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاء العملية / بعالية .
تحدد الساعة الثانية عشره ظهرا يوم الاثنين الموافق ٦ / ٤ / ٢٠١٥ موعد تقديم العطاءات للعملية
المذكورة بمقر المديرية الكائن بضاحية السلام خلف سوق الجملة بالعريش طبقا للإعلان عن هذه العمليه وما
نص عليها قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية .
* مده تنفيذ العقد وغرامه التأخير : -

يلتزم المقاول / الشركة بإنفاذ العمل (مده تنفيذ العملية) (ستة شهور) من تاريخ استلام الموقع الى
المقاول / الشركة بموجب محضر بذلك من قبل المديرية أو خطاب من المديرية بتحديد تاريخ الاستلام .
ويتم التنفيذ طبقا لأولويه المسافات التى تحددتها المديرية والالتزام بذلك طول مده التنفيذ .
* يلتزم المقاول بإنهاء تنفيذ الأعمال الموكلة إليه بالاضافه الى أى زيادات تصدر بها أوامر من المديرية
بمقتضى ما يكون مخولا لها من حقوق طبقا لما ينص عليه العقد والقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ الخاص بالمزايدات
والمناقصات ولائحته التنفيذية .
* فى حاله تأخر المقاول / الشركة عن تنفيذ الأعمال أو استكمالها فالمديرية الحق فى توقيع غرامه التأخير
المقررة واتخاذ الإجراءات القانونية طبقا لما ينص عليه القانون رقم ٨٩ / ١٩٩٨ م . ولائحته التنفيذية .
* إيقاف الأعمال بسبب مخالفه الشروط :

من حق المديرية أن توقف كل أو بعض أجزاء العمل التى تتأثر من مخالفه المقاول أو من شروط العقد الى
أن يتم أزاله آثار المخالفة ولا يحق للمقاول بسبب ذلك الحصول على امتداد فى الميعاد أو التعويض

تطرح مديره الطرق والنقل بالعريش فى مناقصة عامة جلسة ٦ / ٤ / ٢٠١٥
طرح عمليه / رد الشى لاصله لمسارات خطوط الصرف الصحى بشاليهات السعد
و الصحفيين بمدينة العريش

وتكون العملية بوجه عام طبقا لما هو مبين بقائمه الأثمان للأعمال الاتيه :-

١- أعمال اتربة حفر وردم او نقل من الموقع لانشاء جسر الطريق + / - ٢٥سم و البند شامل الرش بالمياه و الدمك حتى الوصول الى المنسوب المطلوب طبقا لتعليمات المهندس المشرف و الفئة شاملة بالمتر المكعب .

٢- أعمال توريد وفرش طبقة اساس سمك ٢٥سم مع الرش و الدمك لاستخدام المواد الصلبة

المتدرجه سن ٦ طبقا للمواصفات و الفئة شاملة بالمتر المسطح .

٣ - أعمال انشاء طبقة تشريب بالاسفلت متوسط التطاير (M0C00) بمعدل ٥ راجم/م^٢ و الفئة شاملة بالمتر المسطح .

٤ - بالمتر المسطح توريد وعمل طبقة لصق (R0c05) على جوانب الاسفلت القديمة وذلك طبقا للمواصفات الفنية وحسب ارشادات المهندس المشرف .

٥ - أعمال و انشاء طبقة سطحية من الخرسانة الاسفلتية على الساخن بسمك لا يقل عن ٥سم بعدالدمك لاستخدام سن الاحجار الجيرية تدرج ٤ج طبقا للمواصفات و تعليمات المهندس المشرف و الفئة شاملة بالمتر المسطح .

ويتم التنفيذ طبقا للآتى :-

تعليمات مديره الطرق والنقل .

١- الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ للهيئة العامة للطرق والكبارى .

٢- الشروط الخصوصية (لهذا الدفتر) .

٣- توصيات المعامل المركزية للطرق والكبارى .

٤- القانون رقم " ٨٩ " لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم " ١٣٦٢ " لسنة

١٩٩٨ وما يطرأ عليه من تعديلات .

٥- الكود المصرى للطرق .

تسليم الأعمال

(٥)

* في حالة صحة النتائج الخاصة بالتجارب على العينات و تكون مطابقة للمواصفات ويحرر محضر استلام الأعمال ابتداءيا ويكون هذا المحضر من ثلاثة صور و يعتمد من مدير المديرية وفي حالة عدم حضور المقاول / الشركة او من ينوب عنه و يسجل ذلك في محضر الاستلام .

* يلتزم المقاول / الشركة في خلال شهر من تاريخ الاستلام الابتدائي بأخلاء موقع العمل من الآلات و المعدات و المهمات و الباقية الناتجة عن العمل وفي حالة عد القيام بذلك يحق للمديرية القيام بهذه الأعمال على نفقة المقاول / الشركة بدون اعتراض .

* في حالة ما أسفرت التجارب الخاصة بمعاينة الأعمال عن هذه الأعمال لم تنفذ على الوجه الأكمل طبقاً للشروط و المواصفات يؤجل الاستلام الابتدائي الى أن يتم القيام بالعمل وفقا لرأى المديرية ويكون المقاول مسئول عن إزالة الأعمال المخالفة على نفقته الخاصة و إعادة التشغيل الأعمال مرة أخرى طبقا للمواصفات الفنية المتعارف عليها وفي حالة تفصيل المقاول أو الشركة في الأخذ برأى المديرية يحق لها إجراء مايلزم على نفقه المقاول / الشركة وعلى حسابه و تحت مسؤوليته دون أدنى اعتراض من جانبه .

* على المقاول / الشركة ان يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لإنهاء إجراءات الاستلام الابتدائي للجنة بحيث لا تتأخر اللجنة عن أسبوعان من تاريخ صدور قرار الاستلام .

* تبدأ مدة الضمان من تاريخ اعتماد لجنة الاستلام الابتدائي وفتح الطريق للمرور بشرط أن تثبت اللجنة المختصة في المحضر الخاص بالاستلام بأنه تم إنهاء جميع بنود الأعمال وما استخدم من أعمال أخرى وتمت نهائيا و مطابقة للمواصفات الفنية المتعارف عليها .

* إذا تأخر المقاول / الشركة في إجراءات تنفيذ بدء الاستلام الابتدائي عن المدة المحددة سوف يحتسب بدء فترة الضمان من التاريخ الفعلي للاستلام الذي تحدده لجنة الاستلام الابتدائي .

تحليل المعامل والاختبارات المعملية :

* تجرى المعامل دراسة خصائص المخلوطان الإسفلتية و طبقات الرصف لتحديد خصائصها حسب ما وضعت عنه المواصفات الخاصة بالعملية على نفقة المقاول / الشركة مع تقييم حالة الطريق من الناحية الإنشائية و عمل تقرير بذلك .

* تقوم اللجنة المشكلة لتسلم الأعمال بالاطلاع على التقرير الوصفي (محضر معاينة) و تقرير المعامل ثم تقييم العملية نهائيا حسبما تصف المواصفات الخاصة للكود المصرى مع تقرير الخصومات اللازمة ان وجدت و تحديد إمكانية الاستلام من عدمه .

التقرير النهائي :-

• تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها الى السيد المهندس / مدير المديرية فى خلال مدة أقصاها شهر برأياها باستلام العملية استلاماً مؤقتاً أو إرجاء الاستلام لحين عمل إصلاحات معينة بمعرفة المقاول القائم بالتنفيذ .

- تعد الكميات الواردة بجداول الفئات التقديرية قابله للزيادة والعجز ولا يقيد إلا نتيجة المراجعة والحساب الختامي لبيان مقدار الأعمال التي تم تنفيذها فعلا على الطبيعة .
- تعتبر الإثمان التي تدفع للشركة / المقاول القائم بالتنفيذ هي على أساس الكميات التي تنفذ فعلا سواء كانت هذه الكميات اقل أو أكثر من الواردة بالمقايسة والرسومات .
 - يقوم المهندس المشرف من قبل المديرية أولا بأول أثناء سير العمل بقياس وحصر الأعمال التي تنفذ وذلك بالاشتراك مع المقاول أو مندوبه المقيد لدى المديرية ويتم التوقيع بصحة هذه المقايسات والكميات التي تم حصرها فعلا من واقع العمل وفي حالة تخلف المقاول أو مندوبه في الاشتراك بعمل الحصر والقياس بعد أخطاره - يلتزم بالمقايسات والكميات التي تم حصرها بمعرفه جهاز الإشراف المكلف بالعملية ويكون قراره نهائيا .
 - تبدأ مدة الضمان من تاريخ محضر الاستلام الابتدائي وهذه المدة هي " ثلاث سنوات " ويعتبر المقاول / الشركة مسؤولا عن أى عيوب خلال هذه المدة .
 - يلتزم المقاول / الشركة طوال سريان مدة الضمان النهائى بضمانه لكافة الأعمال المنفذة بالعملية
 - تخرج من هذا الالتزام السابق العيوب التي تنشأ نتيجة الحوادث والتلف التي لا يكون مسؤولا عنها أو متسببا فيها .
- فى حالة حدوث أى خلاف بين لجنة الاستلام والمقاول / أو مندوب الشركة من الناحية الفنية ويكون الحكم لمدير المديرية وله فى ذلك أن يعين لجنة لبحث ذلك ،،،،،

- يتبع البنود الخاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الإنشائية ببيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير
- المواصفات الإنشائية

أعمال الجسور: بند رقم ٥٢ ومن رقم ٦٢ الى ٧٤
 أعمال طبقات الأساس: بند رقم ٥٢، ٨١، ٨٥
 أعمال طبقات الإسفلتية: بند رقم ٥٤، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٥
 التربة للجسر والأكتاف:-

- أ- يصير استلام سطح الجسر الترابى طبقا للمناسيب التصميمية والرسومات قبل فرش أى طبقة من طبقات الرصف وذلك بعمل ميزانية للجسر والجانبين ويكون المهندس المشرف من قبل المديرية ومهندس المقاول مسئولين مسئوليه كامله من تنفيذ هذه الخطوات وعلى أن تقدم هذه الميزانيات مع ختامى العملية
 طبقات الأساس

- أ- يصير استلام سطح كل طبقه طبقا للمناسيب التصميمية والرسومات قبل فرش أى طبقه تاليه وذلك بعمل ميزانية للمحور والجانبين وتتبع نفس الخطوات كما لتربه الجسر والأكتاف المبين .
 ب- تجرى الاختبارات على مواد الأساس كمايلي :-
 - التدرج الحبيبي للمواد .
 - حد السيولة ومجال اللدونه على الجزء المار من مهزة رقم ٤٠ .
 - الكثافة الجافة على الطبيعة .
 الطبقات الإسفلتية يتم توريد وفرش الطبقة السطحية تدرج "ج٤" وتجري الاختبارات الاتيه :-

- أ- نسبة البتومين للمخلوط الاسفلتى .
 ب- التدرج الحبيبي
 اختبارات المواد والتحليل

لا يبدأ العمل فى أى بند من بنود العملية إلا بعد إحضار عينات من المواد الموردة للعمل لأجراء الاختبارات المعملية اللازمة وعلى المقاول / الشركة تقديم كافة التسهيلات اللازمة بذلك ودفع التكاليف المقررة لهذه الاختبارات للجهة التى يتم بها الاختبارات المعملية ويتم ذلك بالتنسيق مع جهاز الإشراف .

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

يراعى ما ورد بالبند رقم " ٥١ " من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينه ومعايره المعدات الواردة والتصريح باستخدامها ٠٠

رقم البند	نوع الاله	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى للعدد اللازم
أعمال أتربه وإنشاء الجسور وطبقات الأساس	معدات الفرش ونقل الاتربه المحارِيث معدات تنعيم التربة موزعات المياه موتور جليدر معدات دمك التربة	ماده رقم (٥٢ر٠١)	واحد من كل نوع
		" " (٥٢ر٠٢)	٢
		" " (٥٢ر٠٣)	١
		" " (٥٢ر٠٤)	٢
		" " (٥٢ر٠٥)	٢
		" " (٥٢ر٠٦)	فقره " أ " - ١ وحده
		" " (٥٣ر٠١)	" ب - ١ "
		" " (٥٣ر٠٢)	" ج - ١ "
		" " (٥٣ر٠٢)	" هـ - ١ "
		" " (٥٣ر٠٢)	واحد من كل نوع
أعمال أنشاء الطبقات الاسفلتيه	معدات أنشاء الطبقة الاسفلتيه محطات خلط مركزيه ماكينه فرش المخلوط الاسفلتى هراسات لوارى	" " (٥٤ر٠٢)	فقره ١-٢
		" " (٥٤ر٠٢)	" ٢-٢ "
		" " (٥٤ر٠٢)	١
		" " (٥٤ر٠٣)	١
		" " (٥٤ر٠٥)	١
		" " (٥٤ر٠٦)	واحد من كل نوع
		" " (٥٤ر٠٧)	٤

- يراعى أن هذا الحد الأدنى من الآلات والمعدات اللازمة مرتبطة بالبرنامج الزمني الخاص بمدته الإنشاء ولا يقبل العطاء إلا إذا كان مرفقا به برنامج زمنى وكشف تفصيلى بالمعدات التى يخصصها المقاول للتنفيذ موضحا به الماركة وسنه الصنع وسعتها وقدرتها
- التفتيش على الورش والمعدات والاجهزه

- يحق للمديرية أو من ينوب عنها المرور فى اى وقت لمعاينه المعدات والآلات التى تستخدم فى تنفيذ بنود الأعمال ٠

- ١- رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمه الأثمان يوضح بنفس الرقم فى البيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- ٢- العملية غير قابله للتجزئة
- ٣- آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الاثنين الموافق ٦ / ٤ / ٢٠١٥ هو الميعاد المحدد لفتح المظاريف .
- ٤- كل ما يدون خارج قائمه الأثمان لا يلتفت إليه و اى شروط فنية توضع مع قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- ٥- المواد التى تستعمل فى بنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة تماما للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكبارى طابعه ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- ٦- يلتزم المقاول ان يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينة بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
- ٧- للمديرية الحق فى زيادة أو نقص ٢٥٪ من اجمالى قيمه العملية بنفس أسعار وشروط قائمه الأثمان وليس للمقاول الحق بالاعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة هذه الزيادة أو النقص ويجوز للمديرية استحداث اى بند غير موجود بقائمة الاثمان طبقا للقانون حسب الاسعار السائدة فى وقت تنفيذ العملية ولا يجوز تعديل اى بند بالزيادة أو النقص أو التعديل لنوعية المواد المستخدمة فى تشغيل الأعمال إلا بأمر كتابي من المديرية بعد اعتماده من السيد المهندس مدير المديرية .
- ٨- المديرية غير مسئوله ولا تتحمل أى إتاوات أو اى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت اى مسمى نتيجة لاستخدامها الاتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل المديرية أى زيادة نظرا لأجور العمالة وليس له الحق فى المطالبة بأي فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت بها قرارات سيادية .
- ٩- الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط والمواصفات الموضحة بالدفتر و اى تعديل بالشروط والمواصفات الواردة بقائمة الاثمان وكراسة الشروط لا يلتفت إليها .
- ١٠ - على المقاول أن يقدم بطاقة فئات التحليلية الخاصة ببنود الأعمال الإجمالية سواء بالمتر المسطح أو بالمتر المكعب
- ١١- كل عطاء لا يكون مصحوبا بالتأمين المؤقت الذى نص عليه فى دفتر الشروط كاملا يصير إهماله ولا يلتفت إليه .
- ١٢- يلتزم المقاول بتنفيذ أعمال متكاملة بقيمه الاعتمادات المالية المتاحة للعملية خلال السنة المالية وحسب المدة المكلف بها
- ١٣- استبعاد شروط المدد الاضافيه فى حاله عدم السداد بعد ١٥ يوم من تقديم المستخلص للوحدة الحسابية .
- ١٤- على المقاول تقديم البرنامج الزمنى لتنفيذ بنود العملية المطروحة .
- ١٥- يلتزم المقاول أو الشركة بدفع ضريبة المبيعات أو أى ضرائب أخرى حاله أو مستقبله من مستحقته واجبه الصرف .
- ١٦- تلتزم الشركة / المقاول بتدبير سيارة ركوب تكون تحت تصرف جهاز الإشراف وتتحمل الشركة / المقاول بكافه المصاريف المباشرة وغير المباشرة لتوفير هذه السيارة للمرور على الأعمال وفى حالة الضرورة وطبقا لطلب المديرية وطبيعة الأعمال المنفذة على زيادة عدد مرات المرور والمتابعة يلتزم المقاول / الشركة بدفع غرامة ١٥٠ جنيها فقط مائة وخمسون جنيها لاغير عن كل يوم .
- ١٧- يلتزم المقاول/ الشركة بتعيين مهندس نقابي حاصل على بكالوريوس هندسه يكون له خبره فى مجال الطرق لا تقل عن (خمس سنوات) وأن يكون لا يعمل بالحكومة أو قطاع الأعمال العام أثناء الإشراف على العملية وإذا قصر فى استخدام أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال ستة أيام من تاريخ أخطاره بكتاب موصى عليه أو بأي طريقه أخرى يلتزم المقاول / الشركة بدفع غرامه (١٠٠ جنية) فقط مائة جنيها عن كل يوم يمر دون تواجد المهندس فى موقع العملية وذلك بناء على كتاب من جهاز الإشراف المكلف من قبل المديرية .
- ١٨ - يتم تهو الأعمال طبقا للاعتماد المخصص للعملية قبل نهاية السنة المالية .

* قائمة اثمان *

لعملية/ رد الشئ لاصله لمسارات خطوط الصرف الصحى بشاليهات السعد و الصحفيين
بمدينة العريش جلسة ٢٠١٥/٤/٦

البند	بيان الأعمال	الكميه	سعر الوحدة	الاجمالى
١	أعمال أتربة حفر وردم أو نقل من الموقع لإنشاء جسر الطريق +/- ٢٥سم والبند شامل الرش بالمياه والدمك حتى الوصول الى المنسوب المطلوب طبقا لتعليمات المهندس المشرف والفئة شامله بالمتر المكعب .	٤٦٠٠		
٢	أعمال توريد وفرش طبقة أساس سمك ٢٥سم مع الرش والدمك باستخدام المواد الصلبة المتدرجة سن ٦ طبقا للمواصفات و الفئة شاملة بالمتر المسطح	٩٢٠٠		
٣	أعمال إنشاء طبقة تشريب بالإسفلت متوسط التطاير (M.C.O) بمعدل ١٥ كجم/م ^٢ والفئة شاملة بالمتر المسطح .	٩٢٠٠		
٤	بالمتر المسطح توريد وعمل طبقة لصق (R0C05) على جوانب الاسفلت القديمة وذلك طبقا للمواصفات الفنية و حسب ارشادات المهندس المشرف .	٩٢٠		
٥	أعمال وإنشاء طبقة سطحية من الخرسانة الإسفلتية على الساخن بسمك لا يقل عن ٥سم بعد أدمك باستخدام سن الأحجار الجيرية تدرج ٤ ج وطبقا للمواصفات وتعليمات المهندس المشرف والفئة شاملة بالمتر المسطح .	١٠١٢٠		
				الاجمالى

المقاول / الشركة

تعن المديرية عن طرح مناقصة عامة بين مقاولي قطاع الأعمال العام والقطاع الخاص طبقاً لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاته والشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط .

١. عملية / رد الشيء لأصله لمسار خط الطرد ٩٠٠ لمشروع الصرف الصحي بالعريش جلسة يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٤/٥

• قيمة التأمين الابتدائي - ر ١٤٢٥٠ جنيه

٢. عملية / رد الشيء لأصله لمسارات خطوط الصرف الصحي بشاليهات السعد والصحفيين بمدينة العريش جلسة يوم الاثنين الموافق ٢٠١٥/٤/٦

• قيمة التأمين الابتدائي مبلغ - ر ١٦٦٠٠ جنيه

٣. يتم فتح المظاريف الفنية في تمام الساعة الثانية عشرأ بديوان عام المديرية الكائن بضاحية السلام العريش لكل عملية علي حده في الموعد المذكور بعالية

• يمكن سحب كراسة الشروط والمواصفات للعملية بعد سداد مبلغ ٣٣٠ جنيه شاملة المصاريف الإدارية لكل عملية علي حده

مدير عام المديرية

()

مهندس / محمود أحمد بدير